مفاهيم: شرح المصطلحات والمؤسسات

Aufenthaltsstatus وضعبة الإقامة

وتعني الأسس التشريعية لحقوق إقامة شخص ما داخل الدولة؛ وهو لا يمثل مصطلحًا قانونيًا. السماح بالبقاء لا يعتبر وضعية إقامة

سند إقامة: هو تصريح ضروري للأجانب للدخول والإقامة في مندات الإقامة في شكل تأسيرة سفر، إذن إقامة، البطاقة الخضراء للاتحاد الأوروبي دولة ألمانيا الاتحادية. تُمنح سندات الإقامة في شكل تأسيرة سفر، إذن بالإقامة أو ترخيص بالإقامة الدائمة بالاتحاد الأوروبي محدد في قانون العمل أو ذُكر في سند الإقامة صواحة إجازة ممارسة .عمل

Asylverfahren إجراءات اللجوء

تبدأ إجراءات اللجوء مع أول تسجيل يقوم به طالب اللجوء، عن طريق التسجيل/طلب التسجيل، عن طريق تقديم الطلب وبعد جلسة استماع وينتهي بقرار قضائي نافذ (إقرار أو رفض طلب التسجيل/طلب النسجيل، عن طريق تقديم الطلب وبعد جلسة اللجوء رسميًا، وإذا لزم الأمر يكون بعد دعوى قضائية)

تختلف إجراءات اللجوء كثيرًا عن بعضها البعض، كما أنها تتعلق بالدولة القادم منها طالب اللجوء. إلى أن يتم إصدار الحكم النافذ قضائيًا بشأن طلب اللجوء يُمنع الترحيل من الدولة، باستثناء طلبات اللجوء المرفوضة دون ذكر أسباب واضحة

الدخول إلى سوق العمل يخضع لقيود.

:إرشادات

معلومات خاصة بجلسة الاستماع في إجراءات اللجوء، وتتضمن من بين العديد 3 صفحات توضيحية باللغوء اللجوء: الإنجليزية حول إجراءات اللجوء http://www.asyl.net

:مستندات إثبات الهوية

Ausweisdokumente

تصريح الإقامة المؤقت - طالب اللجوء ويصدر تلقائيًا بعد تقديم الطلب / طلب اللجوء لدى المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين (وفي المعتاد في إحدى المؤسسات الوطنية للاستقبال الأوليّ للاجئين)لا تزيد مدة سريانه عن ستة أشهر في كل الاحوال، ويمكن تكرار تجديده بالمدة نفسها طيلة استكمال إجراءات اللجوء. تنتهي مدة سريانه بقرار يصدر عن السلطة القائمة على المكتب الاتحادى للهجرة واللاجئين فيما يتعلق بإجراءات اللجوء. تصريح الإقامة المؤقت لا يعتبر سند إقامة

ولكنهم لم يتقدموا بعد بطلب اللجوء، (AKN) كما أن طالبي اللجوء المسجلين ممن يحملون بطاقة وصول . يحصلون باستصدار بطاقة الوصول على تصريح إقامة مؤقت. ويسري هذا بصفة أساسية إلى أن يتم تقديم طلب اللجوء . لا يُسمح بصفة أساسية لمن يعنيهم الأمر بممارسة وظيفة/ عمل ممن يحملون بطاقة وصول .

البدء في العمل / التأهيل المهني: / Ausbildung

Aufnahme einer Beschäftigung

بطاقة تصريح الإقامة المؤقت بها مدخلٌ خاص بممارسة العمل،على سبيل المثال "لا يُسمح بممارسة العمل إلا بموافقة مكتب الهجرة لا يُسمح بممارسة عمل حر أو أية أعمال شبيهة بذلك".

befristete Aufenthaltserlaubnis(AE) إذن إقامة إلى أجل

يصدر لمدة من 1 إلى 3 أعوام ويتم تمديده إذا اقتضى الأمر. يُمنح إذن الإقامة في حال الاعتراف باللاجئ بما لا يقبل الطعن على أحقيته في اللجوء أو على أنه لاجئ بموجب اتفاقية جينيف أو على أن له الحق في الحماية بصفة ثانوية (ويعني ذلك في هذه الحالة، يُمنح طلب اللجوء لدواعي أو انسانية أو سياسية أو دواعي يقتضيها القانون الدولي)، أو في حال حظر الترحيل وتوافر دواعي أخرى تحول دون مغام ة الدولة.

بناءً على قرار ايجابي يصدر عن المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين يحصلون عن طريق مكتب الهجرة المختص على سندإقامة بما يتوافق مع الوضعية القانونية لإقامتهم: وتحديدًا إذن إقامة إلى أجل من 1 إلى 3 أعوام، بدافع ما للنسانية .

يُسمح لمن يحملون إذن إقامة بممارسة العمل مع بعض القيود؛ يمكن الاطلاع على إذن الإقامة لمعرفة مدى يُسمح لمن يحملون إذن الإقامة بممارسة عمل السماحية بممارسة عمل

يُمدّ إذن الإقامة لمدة أقصاها 3 أعوام أخرى، إذا لم تنتفي الوضعية القانونية للإقامة.انظر "إرشادات حول تمديد إذن الإقامة".

إذن الإقامة الدائمة

unbefristete Niederlassungserlaubnis

يمكن في ظل اشتراطات معينة منح هذا النوع من الإقامة بعد مرور 5 سنوات. وقد يمكن منحها في مدة أقصر من ذلك، أي بعد 3 سنوات فقط، وهذا في حال إظهار دلك، أي بعد 3 سنوات فقط، وهذا في حال إظهار المعيشة وبخاصة اتقان اللغة الألمانية وتأمين فائض في نفقات المعيشة . بالحصول على إذن الإقامة الدائمة يحصلون على حق إقامة آمن في ألمانيا

السماح بالبقاء إلى أجل

Befristete Duldung

هي "شهادة تعليق الترحيل" - يطلق عليها عادة "سماح بالبقاء" - يصرها مكتب الهجرة في حال البت السلبي في الجراءات اللجوء بقرات نافذة قضائيًا مع إلزام الشخص المعني بمغامرة البلاد ، إجراءات اللجوء وانتهت إجراءات اللجوء بقرات نافذة قضائيًا مع إلزام الشخص المعني بمغامرة البلاد .

. يُسمح بممارسة عمل بناء على طلب يُقدم لمكتب الهجرة مع اشتراط موافقة مكتب الهجرة

السماح بالبقاء بهدف استكمال التأهيل المهني: Ausbildungsduldung

(من قانون الإقامة aالمادة 60) "السماح بالبقاء يعني "تعليق الترحيل بصفة مؤقتة).

لانهاء شهادة التأهيل المهني ("التعليم المهني التأهيلي") يمكن منح سماح بالبقاء حتى استكمال شهادة التأهيل المهني، إذا لم تتوافر أسباب إقصاء. (على سبيل المثال :لا يمكن تنفيذ الترحيل .لأسباب لا يمكن القيام بها بالإنابة" - ضرورة استصدار جواز السفر)

.فمن الضروري في المعتاد تقديم **إثبات الهوية**

التعليم المهني التأهيلي: الحد الأدني لمّدة الدراسة بالتأهيل المهني: 2 عام

يمكن على كل الاحوال تمديد إذن الإقامة بعد انتهاء مدة السريان، في حال توافر عقد توظيف إذا لم يحدث بعد اتمام التأهيل المهني توظيف بالمؤسسة التي نم بها التدريب المهني، إذًا يجب الحصول على وظيفة بمقتضى شهادة التأهيل المهني في غضون 6 أشهر. بعد ذلك ينقضي إذن الإقامة .

يحصل اللاجئون، ممن انقطعوا عن مواصلة التأهيل المهني، ولمرة واحدة على سماح . بالبقاء مدته 6 أشهر للبحث عن فرصة تأهيل مهني جديدة

يجب التقدم بطلب السماح بالبقاء بهدف استكمال التأهيل المهني لدى رئاسة حكومة كارلسروهه عبر مكتب الهجرة المختص.

مراكز الاستشارة: مكاتب هجرة مختصة؛ وكالة العمل، مكاتب التوظيف، جهات الخدمات الاستشارية التابعة لجمعيات الرعاية الاجتماعية في شفيبيش هال، مجلس شؤون اللاجئين في www.fluechtlingsrat-bw.de

انظر أيضًا "قائمة العناوين المخصصة للعمل ومراكز تعليم اللغة الألمانية <u>كتيب</u> المزيد من المعلومات يتوافر في <u>كتيب</u> ادماج اللاجئين في التأهيل المهني والعمل، ادماج اللاجئين في التأهيل المهني والعمل المهني والعمل DIHK إرشادات للشركات. رابطة غرف التجارة والصناعة الألمانية 2017 الطبعة الثالثة، فبراير 2017 :الطبعة الثالثة، فبراير 2017

السماح بالبقاء بهدف استكمال التأهيل المهني – نظرة شاملة

الوضعية القانونية	لا يوجد حق في الإقامة، ضرورة مغادرة البلاد مؤجل
طلب اللجوء	مرفوض
يُمنح السماح بالبقاء، في حال	انعدام امكانية الترحيل بسبب عائق ما، على سبيل المثال؛ في حال البدء في التعليم المهني التأهيلي
مدرة السريان	طيلة مدة التأهيل المهني
التمديد	بحد أقصى 2 عام في حال المهن التدريبية، 6 أشهر في حال الانقطاع عن التأهيل المهني

السكنى السكنى

Bleibeperspektive

الكاعد من اللاجئين بمنظور توفر السكنى الجيدة بالأخص ما يلي

- . طالبي اللجوء القادمين من الدول التالية: إريتريا وإيران والعراق والصومال وسوريا -
- الحاصلين على سماح بالبقاء مع سماح تقديري بالبقاء. ومنهم على سبيل المثال لا الحصر الحاصلين على سماح بالبقاء ممن يعملون تأهيل مهنى
- الحاصلين على سماح بالبقاء بسبب عوائق ترحيل لمدة تزيد عن 18 شهر، فحصلوا بالتالي على الحاصلين على الخاصي السانية العامي المائية العامي السانية العامي المائية العامي المائية العامي المائية العامية العا

تتوفر نظرة شاملة في هذا الصدد بموقع الويب الخاص بالمكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين: http://www.bamf.de

: يُعد من اللاجئين بمنظور توفر السكنى الجيدة بالأخص ما يلي

- طالبي اللجوء، ممن لا يبدوا نجاح طلبهم بالحصول على حق اللجوء الفردية خاصتهم ونذكر منهم بالأخص اللاجئين ممن لا تكفي أسباب اللجوء الفردية خاصتهم للتكفي أسباب اللجوء الفردية خاصتهم حق الحماية
- طالبي اللجوء القادمين مما يسمى بالدول الأمنة: ألبانيا والبوسنة الوالهرسك وغانا وكوسوفو ومقدونيا ومونتينيغرو (الجبل الأسود) والسنغال وصربيا

معلومات خاصة بإذن الإقامة واشتراطاته وإجراءاته وهو ما يُمنح للمواطنات والمواطنين القادمين من ألبانيا والبوسنة والهرسك ،"وكوسوفو ومقدونيا ومونتينيغرو وصربيا وwww.arbeitsagentur.de

التوظيـف بمقتضــى قــانون الضــمان الاجتمــاعي <u>Beschäftigung im</u> <u>sozialversicherungsrechtlichen Sinne</u>

التوظيف هو كل ما عدا العمل الحر، وبخاصة في صورة عقد عمل. وهل هو عمل غير مستقل أم لا، يتوقف على على ما عدا العمل العمل العمل الملموسة، ومن ثم على المعطيات الواقعية والموضوعية

. ولا يتعلق ذلك بمسمى النشاط

:نقاط الاستدلال الخاصة بالتوظيف

- النشاط يقوم على توجيهات والدمج في -
- منظومة العمل لدى مانح التوجيهات. ووفقا لمفهوم التوظيف يندرج هنا أيضًا التأهيل المهني .

على صاحب العمل الإيفاء بالتزامات التسجيل والإسهام بمقتضى قانون الضمان الاجتماعي.

بدءًا من 1 سبتمبر 2011 تم إدخال العمل بسند الإقامة الإلكتروني :(eAT) سند الإقامة الإلكتروني (eAufenthaltstitel) باستخدام بطاقة الكترونية معتمدة. إدخال سند الإقامة الإلكتروني في شكل بطاقة (eAufenthaltstitel) ائتمان يعد بمثابة إحلال لتصاريح الإقامة المعهودة (اللاصق) وأشباهها من بطاقات الإقامة والإقامة الدائمة وبديل

لإثبات الهوية على الشكل الورقي. بمجرد تسليم سند الإقامة وتسجيل البيانات بالمقاييس الحيوية والمثبِتة للهوية يقوم مكتب الهجرة المختص يقوم مكتب الهجرة المختص .بتجهيز تصريح الإقامة الإلكتروني

الإقامة المعلقة

Fiktionsbescheinigung

يتم إصدار إقامة معلقة في حال عدم امكانية اتخاذ قرار نهائي بشأن طلب الحصول على سند إقامة، ونذكر على سبيل المثال الأسباب التالية؛

- عدم استكمال المستندات المطلوبة أو أن ملف الأجنبي المعني مازال في طريقه إلى مكتب الهجرة أو - قبل انقضاء مدة (eAT) لا يمكن تقديم طلب سند إقامة إلكتروني - سند الإقامة الحالي أو

. يجب الانتظار حتى يصدر حكم بشأن دعوة جنائية جارية -

لا يمكن سوى إصدار إقامة معلقة في الحالة التالية:

عدم زوال الصفة القانونية عن الإقامة وقت تقديم طلب الحصول على سند إقامة أو طلب تمديدها - . تصدر الإقامة المعلقة عن مكتب الهجرة المختص

Mangelberufe المهن المطلوبة

يمكن الهجرة إلى ألمانيا في ظل توافر اشتراطات أخرى فيما يتعلق بما يطلق عليه مسمى المهن المطلوبة، وهي المهن التي تُنشر بها قائمة "القائمة الإيجابية" نصف سنوية حديثة عبر وكالة التوظيف الاتحادية. تحتوي القائمة الإيجابية على ما يزيد عن 50 مهنة، منها مهن قطاع الصحة والرعاية الصحية ومهن قطاع هندسة الميكاترونيك والإلكترونيات

: إرشادات أخرى

www.bleibinbw.de

www.bamf.de

www.arbeitsagentur.de/arbeitsmarktzulassung

الكفاءة اللغوية

Sprachkompetenz

"GER وفقًا "للإطار الأوروبي المرجعي العام للغات : تنقسم الكفاءة اللغوية إلى 3 مستويات أساسية

،"متحدّث أُوّلِيّ" A

"متحدث خُرّ" B

"متحدث ماهر "

ويتم تقسيم الثلاث مستويات الأساسية المعنية إلى 6 مستويات فرعية

"مبتدئ" - A1

"معارف أساسية" - A2

"استخدام مُتقدم للغة" - B1

"استخدام مستقل للغة" - B2

"معارف لغوية متحصصة" - C1

"متقن بدرجة المتحدث باللغة الأم" - C2

"عناوين مراكز تقديم الدورات اللغوية: انظر "قائمة عناوين العمل ومراكز تقديم الدورات اللغوية